

Distr.: General
8 June 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والثلاثون

البندان ٢ و ٣ من جدول الأعمال

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير

المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تحسين المساءلة وإتاحة سبل الانتصاف لضحايا انتهاكات حقوق

الإنسان ذات الصلة بمؤسسات الأعمال

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

تصويب

الصفحة ١٢، المرفق

ينبغي أن يُقرأ عنوان المرفق على النحو التالي:

توجيهات لتحسين مساءلة الشركات وإتاحة الوصول إلى سبل الانتصاف في حالات

انتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة بمؤسسات الأعمال**

* الغرض من هذه التوجيهات هو أن تكون بمثابة أداة تساعد الدول على تحسين المساءلة وإتاحة سبل الانتصاف بطريقة تلائم تركيبها القانونية وثقافتها وتقاليدها ومواردها. ولا ينبغي النظر إليها بوصفها قائمة إجراءات معيارية أو إلزامية أو حصرية مطلوبة لتحقيق الهدف المذكور، والذي يمكن تحقيقه بسبل أخرى.

** انظر الوثيقة A/HRC/32/19/Add.1. وانظر أيضاً الرابط

.www.ohchr.org/EN/Issues/Business/Pages/OHCHRstudyondomesticlawremedies.aspx

GE.16-09278(A)



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 6 0 9 2 7 8 *